الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

منظومة

الحماية الاجتماعية

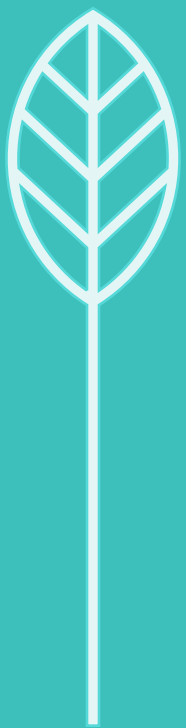

© 2021 الأمم المتحدة

حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى المصدر.

توجّه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية عليها كما لا تمثل بالضرورة رأي الوزارة الاتحادية للتعاون الاقتصادي والتنمية BMZ أو الوكالة الألمانية للتعاون الدولي GIZ.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولار الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح،
صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org.

ملاحظة

أعدت هذه الدراسة (منظومة الحماية الاجتماعية) ضمن إطار مشروع الحوار الاجتماعي والاقتصادي في ليبيا، الممول من الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية (BMZ). وقد نُفذ المشروع بالاشتراك مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ). يهدف هذا المشروع إلى توفير منصة للّيبيين على المستويين الوطني ودون الوطني لمناقشة وتطوير رؤية اجتماعية واقتصادية لليبيا[1]، بالإضافة إلى مناقشة الخيارات السياساتية ذات الصلة والتي يحتاج الليبيون إلى تبنّيها لدعم تلك الرؤية وتعزيزها. كما تتناول المنصة التحديات الهيكلية المتمثلة في صياغة عقد اجتماعي جديد وإضفاء الطابع المؤسسي على الدولة وتعزيز إطار التنمية المستدامة للبلاد.

تشكل هذه الدراسة جزءاً من مجموعة الخيارات السياساتية (ثماني دراسات)[2] المرتبطة بوثيقة الرؤية المشار إليها، والتي قامت الإسكوا بإعدادها بالتعاون مع مجموعة خبراء ليبيين. من شأن هذه الدراسات المساهمة في تنفيذ الرؤية ومعالجة التحديات وتسهيل عملية رسم سياسات واستراتيجيات تأخذ في الحسبان الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والمؤسساتية للرؤية.

---

1 رؤية لليبيا: نحو دولة الازدهار والعدالة والمؤسسات.

2 عناوين هذه الدراسات:
1. نحو هوية وطنية جامعة في ظلّ دولة العدالة المواطنية.
2. **منظومة الحماية الاجتماعية.**
3. رأس المال البشري وتمكين الشباب والمرأة ودمج المسلّحين.
4. دور الدولة في التنمية الاقتصادية المستدامة والتموضع الاستراتيجي لليبيا في الاقتصاد العالمي.
5. تعزيز سلطة الدولة وسيادة القانون في ليبيا: دور مبادئ حقوق الإنسان والعدالة الشاملة في إرساء منظومة مجتمعيّة عادلة، وقضاء نزيه ومستقل، وأمن إنسانيّ مستدام.
6. ترميم الثقة وإجراء المصالحات: الطريق نحو تأسيس ميثاق وطني ليبي.
7. بناء دولة المؤسسات والتكامل الإقليمي والتعاون الدولي.
8. آليّات الإصلاح والتعافي الاقتصادي.

ملخّص تنفيذي

تؤدي نُظُم الحماية الاجتماعية دوراً مهمّاً في كلّ مجتمع، حيث توفّر مصدر دخل لأفراد المجتمع عند فقدان دخلهم الأصلي بصورة مؤقّتة أو دائمة، وتوفّر شبكة أمان لمواجهة الأخطار المحدقة، وتساهم في ضمان حياة كريمة لكافة المواطنين. وقد نصّت المادّة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (عام 1948) على أنّ «لكلّ شخص، بصفته عضواً في المجتمع، الحقّ في الحماية الاجتماعية، وفي أن تُوفّر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتّفق مع هيكل دولة ومواردها، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيّته في حرّية.» ويشمل هذا حقوق الأفراد في التحرّر من العمل القسري والحصول على الأجور العادلة والمتساوية، والوصول إلى الضمان الاجتماعي وتحقيق المستوى المعيشي اللائق، والحقّ في الصحة والتعليم والمسكن والملبَس والمشرب النظيف.

يتمتّع المجتمع الليبي بإرث قديم من التعاضد والتضامن الاجتماعيَّين تجسد في البرامج والتدخّلات الحكومية التي تختصّ بالضمان الاجتماعي. فقد سَنَّ المشرّع الليبي التشريعات اللازمة لتوفير الرعاية الاجتماعية والصحية وفق المعايير الدولية للفئات الهشّة من المجتمع، وشهدت الفترة ما بعد عام 1969 إصدار العديد من القوانين في هذا المجال.

إلا أنّ شبكة الحماية الاجتماعية في ليبيا تمرّ بمرحلة صعبة نظراً إلى عدة تحدّيات بسبب تداعيات الاقتتال والصراع، وأهمّها الانقسام المؤسّسي الذي طال مؤسّسات الرعاية الاجتماعية كصندوق الضمان الاجتماعي وصندوق التقاعد. وتواجه هذه المؤسّسات بدورها تحديات جمّة تحول دون قيامها بدورها، منها صعوبة تحصيل اشتراكاتها، وعدم قدرتها على دفع مستحقّات الفئات الهشّة في المجتمع، وتعثّر مشاريعها الاستثمارية جراء الحروب والاقتتال، وهو ما يهدّد قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها بالشكل المطلوب في المستقبل.

كما أنّ تدهور الوضع الاقتصادي أثّر بشكل كبير في الحالة الاجتماعية للمواطن الليبي، حيث أدّى استمرار الاقتتال على موارد النفط والمؤسّسات السيادية للدولة إلى ضعف تصنيف الدولة، فبعد أن كانت ليبيا من الدول ذات الدخل المتوسّط المرتفع، صارت الآن من الدول ذات الدخل المتوسّط المنخفض. وضعفت قدرة الدولة كذلك على دعم ذوي الدخل المحدود وأصحاب الرواتب الأساسية والفئات الهشّة، وعلى ضمان حصولهم على الخدمات العامة بسبب ضعف الاستدامة المالية للدولة. وزادت نسبة الفقر بشكل كبير بين السكّان نتيجة عدم استقرار عائدات النفط والتضخّم الناجم عن الوضع الأمني والسياسي. وتردّت أحوال الخدمات الصحّية والتعليمية وباتت تحتاج إلى آليات تطوير وتحديث لمواكبة المتطلّبات المعيشية وسوق العمل.

وعلى المستوى السكّاني، ظهرت فئة جديدة على الساحة الاجتماعيّة الليبيّة بعد عام 2012، وهي فئة النازحين والمهجّرين بسبب الحروب والاقتتال، والذين يواجهون مصاعب متعدّدة نتيجة فقدانهم لمصادر الدخل وتردّي أوضاع معيشتهم وصعوبة حصولهم على خدمات التعليم والصحّة اللازمة. وبلغت أعداد النازحين في عام 2016 ما يقارب 435,000 شخص داخليّاً. ونزح حوالي 125,000 شخص إلى الخارج. ويُضاف إلى هؤلاء، النازحون جراء الحرب على جنوب طرابلس وعددهم 425,000 نازح تقريباً.

ولمعالجة تحدّيات الرعاية الاجتماعية في ليبيا، يجب العمل على تحقيق سلسلة من الخطوات أبرزها تعزيز دور الأسرة، والاهتمام بالفئات الهشّة، ودعم المؤسّسات المتعلّقة بشبكة الحماية الاجتماعية، وتوسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية، وضمان الخدمات التأمينية الصحّية الشاملة، ووضع قانون للتأمين الصحّي الشامل، والعمل على استبدال الدعم السلعي بسياسات اقتصادية تنمويّة فاعلة. ويجب كذلك توسيع نطاق الحماية الاجتماعية عبر ضمان حقوق الأفراد الاقتصادية والاجتماعية بما يحقّق المساواة بين المرأة والرجل، وبما يُكرِّسُ حقّ الجميع في الحصول على الحماية الاجتماعية بوصفه حقّاً غير قابل للتصرف ومحفوظاً بموجب العقد الاجتماعي والدستور والسياسات والتشريعات. إضافةً إلى ذلك، ينبغي العمل على تفعيل دور الشراكة بين القطاعين العام والخاصّ، وذلك لضمان تطوير الاقتصاد وتنويعه، وخلق فرص عمل جديدة ومستدامة، وضمان استمرار التدفّقات النقدية المتعلّقة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية.

مقدمة ونبذة تاريخية

تُعتبر الحماية الاجتماعية مطلباً حقوقيّاً ووطنيّاً لاستدامة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز سياسات النمو الاقتصادي. إنّ الحماية الاجتماعية حقّ للمواطنين، وعلى الدولة أن تتبنّى سياسات اجتماعية جيّدة وفعّالة تكفل مواجهة الفقر والبطالة والتهميش الاجتماعي، وتشجّع منظمات المجتمع المدني على دعم نظام حمايةٍ اجتماعيةٍ عادلٍ وكافٍ لكلّ المواطنين يحفظ لهم الحياة الكريمَة ويساعدهم في الحصول على حقوقهم. وتساعد الحماية الاجتماعية على دفع عجلة التنمية في اتّجاه بناء مجتمعات تسودها العدالة الاجتماعية والاستقرار وتتوافر لها مقوّمات الاستدامة.

كما أنّ الحماية الاجتماعية أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية والوصول إلى التوزيع العادل للثروة. إذ يرتبط مفهوم الحقّ في الحماية الاجتماعية بجوهر مبادئ العدالة الاجتماعية، وتُعتبر كذلك الترجمةُ المباشرةَ لإعادة توزيع الثروة بشكل عادل. وترتكز العدالة الاجتماعية إلى الحماية الاجتماعية باعتبار أنّ الأخيرة تضمّ مجموعةً من الأدوات الفعّالة للوقاية من مخاطر انعدام المساواة في المجتمع، وللحدّ من الفقر في ظلّ حقوق مشتركة للجميع.

إنّ تمكين الأفراد وأصحاب الحقوق من المشاركة في عملية صنع القرار في نظام الحقوق والواجبات يقوّي الروابط بين العدالة الاجتماعية والحماية الاجتماعية. وعليه، فإنّ العدالة الاجتماعية تستلزم مشاركة المواطنين بفعاليّة، وذلك لضمان نجاح السياسات الاجتماعية خصوصاً تلك المتعلّقة بالحماية الاجتماعية وانتشار العمل غير النظامي والفقر وضعف هياكل الحكم والنقص في الكفاءات الإدارية.

ويجب التأكيد هنا على أنّ الحماية الاجتماعية مسؤولية الدولة في «العقد الاجتماعي» القائم بين الفرد وبين الدولة. فالحماية الاجتماعية عنصر أساس في هذا العقد، وتلتزم الدولة بمقتضاه بتقديم الرعاية الاجتماعية والصحية عبر توفير الحدّ الأدنى المقبول من الاحتياجات وخدمات الرعاية الصحية والسكن والتعليم. ومن واجب الدولة أيضاً أن ترعى الفئات التي تحتاج إلى الحماية، وأن تستخدم الموارد المتاحة لها لضمان حقّ جميع أفراد المجتمع في الحماية الاجتماعية.

الحقوق الأساسيّة المتّصلة بمبدأ الحماية الاجتماعية

تؤدي نُظُم الحماية الاجتماعية دوراً مهمّاً في كلّ مجتمع، حيث توفّر مصدر دخل لأفراد المجتمع عند فقدان دخلهم الأصلي بصورة مؤقّتة أو دائمة، وتسهم في تحفيز الادّخار القومي وتعزيز القدرة على تمويل الاستثمار. وتوفّر الحماية الاجتماعيّة شبكة أمان لأفراد المجتمع وتساعدهم على مواجهة الأخطار المحدقة، وتساهم في ضمان حياة كريمة لكافة المواطنين وتحقيق السِّلم الاجتماعي والاستقرار السياسي ودعم العيش المشترك في جوّ يغلب عليه التماسك، مع تعزيز الإحساس بالانتماء المجتمعي لدى الأفراد.

وقد نصّت المادّة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (عام 1948) على أنّ «لكلّ شخص، بصفته عضواً في المجتمع، الحقّ في الحماية الاجتماعية، وفي أن تُوفّر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتّفق مع هيكل دولة ومواردها، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيّته في حرّية.» ولعلّ أهم هذه الحقوق:

- حقوق الأفراد، بما في ذلك التحرّر من العمل القسري، والحقّ في اتخاذ القرار بحرية في قبول أو اختيار العمل، والحقّ في الحصول على الأجور العادلة، والحقّ في الأجر المتساوي للعمل المتساوي، والحقّ في الترفيه والتحديد المعقول لساعات العمل، والحقّ في ممارسة العمل في ظروف آمنة وصحية، والحقّ في الانضمام إلى النقابات وتشكيلها، والحقّ في الإضراب عن العمل كوسيلة للاعتراض والتعبير عن الرأي.
- الحق في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك الحقّ في عدم الحرمان من تغطية الضمان الاجتماعي بشكل تعسفي أو غير معقول، والحقّ في المساواة في التمتّع بالحماية الكافية في حالات البطالة أو المرض أو الشيخوخة (التقاعد).
- حقّ توفير الحماية والمساعدة للأسرة، وحماية الأمومة والأبوة، وحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي.
- الحقّ في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحقّ في الغذاء والتحرّر من الجوع، والحقّ في الحصول على السكن الملائم والمياه النظيفة.
- الحق في الصحة، بما في ذلك الحقّ في الوصول إلى المرافق الصحية والسلع والخدمات المرتبطة بها، والحقّ في التمتّع بالظروف المهنية والبيئية الصحية، والحقّ في الحماية ضد الأمراض الوبائية، بالإضافة إلى الحقوق المتّصلة بالصحة الجنسية والإنجابية.
- الحق في التعليم، بما في ذلك الحقّ في التعليم الابتدائي المجّاني والإلزامي، وفي التعليم الثانوي والعالي المجّاني.

ألف- السياسة الاجتماعية في ليبيا

يتمتّع المجتمع الليبي بإرث قديم من التعاضد والتضامن الاجتماعيَّين تجسد في البرامج والتدخّلات الحكومية التي تختصّ بالضمان الاجتماعي. وعملت السلطات الرسمية منذ الاستقلال في عام 1951 على إعطاء موضوع الأمان الاجتماعي أهمية خاصّة على الرغم ممّا كانت تعانيه البلاد من ظروف قاسية ونقص حادّ في الموارد المالية اللازمة لتحقيق الحماية الاجتماعية. وقد سَنَّ المشرّع الليبي التشريعات اللازمة لتوفير الرعاية الاجتماعية والصحية وفق المعايير الدولية للفئات الهشّة من المجتمع، وشهدت الفترة ما بعد عام 1969 إصدار العديد من القوانين في هذا المجال والتي ركزت على الفصل بين المؤسسات في أداء الخدمات الاجتماعية وتحقيق شبكة الأمان الاجتماعي.

تقتصر السياسة الاجتماعية في ليبيا على شبكة الأمان الاجتماعي التي تقدم خدمات لذوي الإعاقة والأرامل وغيرهم، وتشكّل الركيزة الأساسية التي تكفل الحدّ الأدنى من الحياة الكريمة للمواطنين والمقيمين على حد سواء. ولكن، ثمّة ضرورة للانتقال من شبكات الأمان الاجتماعي نحو منظومة الحماية الاجتماعية الشاملة، وذلك نظراً إلى أنّ السياسة الاجتماعيّة المعتمَدة حاليّاً تشوبها عيوب فادحة، أهمّها أنّها:

- تقدّم خدمات تعويضيّة للفرد والمتضرّرين في اقتصاد السوق ولفترة محدودة (أي أنّها غير مرتبطة بالعقد الاجتماعي بين الفرد وبين الدولة).
- تستهدف شرائح محدّدة من المجتمع لفترة محدودة غير شاملة (بمعنى أنّه ليس لجميع الأفراد الحقّ في الحماية الاجتماعية من دون أي شكل من أشكال التمييز).
- ذات بُعد ريعي (فهي ليست ذات بُعد تنمويّ يكفل التعليم والصحّة والعمل والسكن وتمكين الأفراد من الازدهار والتحوّل إلى طاقات منتجة).
- لا ترتبط بالحقّ في العمل بل ترتبط بسياسة التحوّل الريعي غير المنتج لفرص العمل (ولا تأخذ في الاعتبار العمل كحقّ من حقوق الإنسان بما يقتضي العمل على دمج سياسات التشغيل بسياسات الحماية الاجتماعية.
- تستنزف الأموال العامّة بطريقة أقل إنتاجية (ولا تحفّز الإنتاجية والتحوّل الاقتصادي من خلال التكامل مع سياسات العمل والتشغيل المعتمدة من الدولة).

باء- الوضع الاقتصادي

لقد أثّر تدهور الوضع الاقتصادي بشكل كبير في الحالة الاجتماعية للمواطن الليبي، حيث أدّى استمرار الاقتتال

على موارد النفط والمؤسّسات السيادية للدولة والانقسام المؤسّسي إلى ضعف تصنيف الدولة، فبعد أن كانت ليبيا من الدول ذات الدخل المتوسّط المرتفع، صارت الآن من الدول ذات الدخل المتوسّط المنخفض. وضعفت قدرة الدولة كذلك على دعم ذوي الدخل المحدود وأصحاب الرواتب الأساسية والفئات الهشّة، وعلى ضمان حصولهم على الخدمات العامة بسبب ضعف الاستدامة المالية للدولة. وزادت نسبة الفقر بشكل كبير بين السكّان حيث قدّر البنك الأفريقي أنّ حوالي ثلث الليبيّين يعيشون تحت خط الفقر الوطني. ويرجع سبب هذا الوضع إلى اعتماد الإنفاق الحكومي على الخدمات العامّة التي تأثّرت سلباً نتيجة عدم استقرار عائدات النفط والتضخّم الناجم عن الوضع الأمني والسياسي (African Development Bank, 2018).

معظم الليبيين يعملون في القطاع العام وبأجور متدنّية، وفي ظلّ التضخّم الحالي فإنّ معظم فئات المجتمع تتأثّر سلباً وتتراجع قدراتها على تأمين مستلزمات عيشها، فضلاً عن ضعف خدمات القطاع العام - خاصّة العلاجية منها - وهو ما يجبر المواطنين على استخدام مدّخراتهم وإنفاقها خارج البلاد لهذه الأغراض. بالإضافة إلى ذلك، يُعتبر استهلاك السوق وانخفاض مستوى التصنيع سبباً آخر للفقر. إذ أنّ نسبة كبيرة من المواد الغذائية (تقدّر بـ 80 في المائة من إجمالي الاستهلاك المحلّي) يتمّ استيرادها وتسعيرها بسعر الصرف في السوق الموازية ممّا يصعّب على الليبيين في كثير من الحالات شراء تلك السلع. علاوةً على ذلك، يؤدي نقص السيولة دوراً مهمّاً في تفاقم الوضع.

جيم- النازحون

ظهرت فئة جديدة على الساحة الاجتماعيّة الليبيّة بعد عام 2012، وهي فئة النازحين والمهجّرين بسبب الحروب والاقتتال، والذين يواجهون مصاعب متعدّدة نتيجة فقدانهم لمصادر الدخل وتردّي أوضاع معيشتهم وصعوبة حصولهم على خدمات التعليم والصحّة اللازمة. وبلغت أعداد النازحين في عام 2016 ما يقارب 435,000 شخص داخليّاً. ونزح حوالي 125,000 شخص إلى الخارج. ومع أنّ التقديرات تشير إلى أنّ حوالي 200,000 شخص قد عاد إلى ليبيا في السنوات الماضية، فإنّ غالبيّة هؤلاء واجهت تحدّياً في إعادة الاندماج بالمجتمع وإعادة بناء الحياة الطبيعيّة واللائقة. وفي بداية عام 2017، كان أكثر من 1.3 مليون شخص، بما في ذلك النازحون داخليّاً والعائدون والمهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء والضعفاء من غير النازحين، بحاجة إلى المساعدة الإنسانية. ووفقاً للمفوضية السامية لشؤون النازحين، فقد بلغ عدد النازحين جرّاء الحرب على جنوب طرابلس 425,714 نازحاً.

دال- الدعم السلعي

قدّمت ليبيا، ولسنوات عديدة، منتجات استهلاكية مدعومةً للمواطنين بأسعار مدعومة. ولقد تم تصميم هذا البرنامج لمساعدة الفئات ذات الدخل المنخفض في المجتمع، ويقدّر المبلغ الإجمالي المرصود لهذا التعاقد من الحكومة المؤقّتة بنحو 500 مليون دينار سنويّاً. وخصّصت حكومة الوفاق مبلغ 1.2 مليار دينار له، ورصدت في إطاره توفيرَ 11 سلعة أساسية بسعر الصرف الرسمي في 2016.

إنّ معظم هذه السلع المستوردة باعتمادات مستندية لا تصل إلى المواطن بالسعر المحدّد لها، حيث إنّها تُباع في الأسواق بسعر السوق الموازية أو يتمّ تهريبها إلى بلدان أخرى. وأحياناً، يُباع الاعتماد بسعر يفوق كثيراً السعر الرسمي، أو يُشترى بواسطته شحنات فارغة (كما حدث في حالات مثبتة). وقد بلغ معدّل التضخم 2.4 في المائة عام 2014،

و9.8 في المائة في عام 2015، وارتفع إلى 25.3 في المائة في 2016.

لقد خلقت الفروقات الكبيرة في أسعار العملة الصعبة وفي هامش الربح في التوريد تكتّلاتٍ خاصّةً بتجارة السلع ومجموعات مغلقة يصعُب اختراقها. ومن ثمّ فإنّ مزايا الدعم أصبحت تعود بالنفع بشكلٍ أكبر على الموزّدين بدلاً من المواطنين. كذلك فإنّ نسبةً كبيرةً من السلع المستورَدة تُهرَّب إلى دول الجوار أو يستفيد منها الأجانب المقيمون في الدولة الليبية.

وفي المحصّلة، يواجه الأفراد والأسر معدّلات تضخّم عالية. ونتيجة لهذه المعدّلات ضعفت قدرة الفئات الهشّة على المقاومة، وتآكلت مدّخرات المواطنين وتدهورت مستويات معيشة ذوي الدخل المحدود والمتلقّين للإعانات والمعاشات الأساسية، وأصبح الدعم هدراً للموارد المالية وعبئاً على الخزانة العامّة.

هاء- اقتصار الحماية الاجتماعية في ليبيا على شبكة الأمان الاجتماعي

إن شبكة الأمان الاجتماعي الحالية لا تفي بمتطلبات المعيشة ولا تواكب التطلعات الدولية والإقليمية المرتقبة من مثل هذه السياسات، وذلك لاقتصار الحماية الاجتماعية في ليبيا على شبكات الأمان الاجتماعي التي تحدد فئات معينة بالدعم وبقيم محدودة. تبرز المشاكل وأوجه القصور التي تواجه شبكة الأمان الاجتماعي في النقاط التالية:

- قصور القوانين وإجراءات حماية الأسرة والأمومة والطفولة عن احتياجات العصر.
- عدم القدرة على الاستمرار في دفع علاوة العائلة (الأطفال وربّات البيوت)، بسبب العجز في الميزانية وإيقاف الصرف وفقاً للقرار 2013/270م.
- الاعتماد على برامج الدعم التي تشكو من مشاكل في الإدارة والتنظيم وخصوصاً على صعيد الدعم الموجّه للسلع الاستهلاكية الأساسيّة، وعدم استفادة الأسر الليبية من هذا الدعم بالشكل الأمثل، ومن ذلك الاستمرار في دعم المحروقات وارتفاع مستوى الإنفاق على هذا النوع بعيداً عن برامج أكثر فعاليّة (مثل التحويلات النقدية).
- اقتصار الضمان الاجتماعي على موظّفي القطاع العام، والقصور في ضمان العاملين في القطاع غير النظامي، والقطاع الخاص، والعمالة الأجنبية، والعاملين لحسابهم الخاص.
- غياب الخطط الواضحة لعمل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية والقصور في التنسيق في ما بينها، وتعاون الجهات غير الرسمية مع منظمات دولية بعيداً عن المؤسسات ذات العلاقة.
- إخفاق الشبكة في تجنيب النازحين تداعيات ومخاطر الحروب التي دمّرت ممتلكاتهم وأزهقت كثيراً من أرواحهم، والاكتفاء بتقديم السلّة الغذائية وتوفير بعض المدارس كمقرات إقامة مؤقّتة لأعداد قليلة من النازحين من دون تقديم أيّ دعم نقدي (على الرغم من المبالغ الضخمة المخصّصة) أو تقديم أي برامج فعّالة للرعاية الاجتماعية والصحّية.
- غياب استراتيجية طويلة المدى لإدارة واستثمار الأموال الخاصّة بالصناديق الاجتماعية ممّا يؤدي إلى تراجع العوائد وتسجيل الخسائر.
- افتقاد الشبكة إلى نظام التأمين ضدّ البطالة وإلى سياسات سوق العمل الفعّالة التي تساعد على إعادة دمج العاطلين عن العمل في صفوف القوى العاملة.
- قصور خدمات الرعاية الصحية، وعدم توفر رؤية عامّة للرعاية الصحية وللتأمين الصحّي.

واو- الصحّة والتعليم

الرعاية الصحيّة ركن أساسي في نظام الحماية الاجتماعية، إذ أنّ توفّرها يساعد في رفع العبء المادي للأمراض عن كاهل الأسر وفي تقليص تكلفة الاستشفاء والعلاج، خصوصاً أنّ أكثر من مليونَي مواطن ليبي يحتاجون إلى خدمات صحيّة أساسية. وتنفق ليبيا على قطاع الصحّة ما يقارب 5 مليارات دينارٍ سنويّاً، في حين تصل تكلفة العلاج في الخارج، وخصوصاً في دول الجوار، إلى نحو 6 مليارات دينار سنويّاً. وتسبّب النقص الحادّ في الأدوية المدعومة في مختلف أنواعها في المستشفيات العامّة في ليبيا في زيادة نشاط الصيدليات التجارية الخاصّة واضطرار كثير من المرضى إلى شراء الأدوية منها. ويشكّل واقع الرعاية الصحية والتأمين الصحي في ليبيا ملفّاً صعباً، وتحتاج الدولة في هذا الصدد إلى استراتيجية شاملة للنهوض بالخدمات الصحّية والضمان الصحّي والسياسات الدوائية وصحّة الأسرة والرعاية الصحّية الأولية باعتبارها الأساس لتقديم الخدمات الصحّية. ويجب أيضاً النظر في نظام التأمين الصحّي وذلك لتحقيق العدالة الاجتماعية بما يكفل الحقّ في الحماية الصحية ويعزّز التضامن بين أفراد المجتمع. إنّ قطاع الصحة في ليبيا نموذج مُكثَّف عن التحديات التي تواجهها إدارة الدولة، فالخدمات الصحية متدنّية بدرجة كبيرة بسبب النقص الحادّ في المستلزمات الطبية، وبفعل الانقسام السياسي والمؤسّسي، والقتال المستمرّ الذي أدّى إلى تأزّم الأوضاع في قطاع الصحة. ومع أزمة كورونا واستمرار تفشّي الجائحة محلّيّاً وتفاقمها جرّاء ضعف تطبيق إجراءات التباعد الاجتماعي وانتشارها في كافة المدن الليبية، تفاقمت التحديات المرتبطة بالرعاية الصحية بالرغم من ضخامة الأموال المخصّصة لمواجهة الجائحة.

وعلى مستوى التعليم الذي يُعدّ أيضاً ركناً أساسيّاً في نظام الحماية الاجتماعية تبرز المشاكل والصعوبات، حيث تنفق الدولة الليبية مبالغ مرتفعة على قطاع التعليم سنويّاً من

دون وجود أثر كبير لمخرجات التعليم في سوق العمل، وهو ما تسبّب في ارتفاع نسب البطالة في المجتمع. ويواجه نظام التعليم مشكلة في الجودة والقدرة على إعداد الخريجين لأسواق العمل المحلّية والدولية، فضلاً عن الأضرار والتحدّيات التي واجهتها المؤسسات التعليمية بعد عام 2011. أمّا بالنسبة إلى المعاهد ومراكز التدريب، فإنّ التدريب الفني والمهني الحالي يتمّ في عزلة نسبية عن سوق العمل، ممّا يخلق فجوةً بين العمّال المهرة وغير المهرة. ويواجه القطاع الخاصّ صعوبات في الحصول على العمّال المهرة من السوق الليبية. كلّ هذه المشكلات خلقت حالةً من عدم التوافق بين النظام التعليمي وبين الطلب في السوق، وهو ما أدّى بدوره إلى خلق فرصة للعمّال الأجانب لملء هذا الفراغ، وتسبّب في ضغط أكبر على شبكة الرعاية الاجتماعية (Abuhadra and Ajaali, 2014).

أولاً- المنهجيّة المتّبعة

قام فريق الإسكوا، على مدى سنة كاملة، بإعداد دراسات تمهيدية لتحديد وتحليل التحديات أمام الواقع الليبي، واستندَ في ذلك إلى بيانات رسمية صادرة عن جهات حكومية. ومن ثم اقترح الفريق البحثيّ آليات إصلاحية متعلّقة بدور الدولة في إطلاق عمليّة التعافي الاقتصادي وتحريك عجلة التنمية المستدامة، وعرض الاقتراحات على 88 خبيراً ليبيّاً لتقييمها واقتراح إضافات وإيضاحات مناسبة تستفيد من أفضل التجارب العالميّة السابقة. ثم حدد بعض المواضيع ذات الأولوية، خاصة ما يتعلّق بمنظومة الحماية الاجتماعيّة وتوسيع نطاقها وتفعيل عملها. وطرح هذه الاقتراحات لحوار مجتمعي واسع شمل فئات مجتمعية مختلفة وممثّلين عن كلّ المناطق الجغرافية الليبيّة. وامتدّ الحوار على مدى ثماني حلقات نقاش أسهم فيها 262 مشاركاً ليبيّاً، وتم استلام أكثر من 857 مساهمة مكتوبة. وأفضت هذه الجهود جميعها إلى توصيات وأولويات مهمّة لإعداد رؤية مستقبلية وطنية وموحّدة. ومن ثم جُمعت كل البيانات المحصلة السابقة وأعيدت صياغتها وطرحها في جلسة تحقّق شارك فيها 81 مواطناً من خلفيات وفئات مختلفة.

عرض الاقتراحات على **88 خبيراً ليبيّاً**

امتدّ الحوار على مدى **8 حلقات نقاش**

أسهم فيها **262 مشاركاً ليبيّاً**

ثانياً- الخيارات والسياسات المقترحة

ألف- حقوق الأسرة والمرأة والرعاية الاجتماعية والصحية

تواجه حقوق الأسرة والمرأة والرعاية الاجتماعية والصحّية في ليبيا في الوقت الراهن تحدّياً كبيراً نظراً إلى المشاكل السالف ذكرها، وأهمّها مسألة الانقسام المؤسّسي لمؤسسات الرعاية الاجتماعية وتأثّر استثماراتها وصعوبة تحصيل عوائدها واشتراكاتها، وهو ما يضع الفئات الهشّة من المجتمع أمام تحدٍّ حقيقي لمواجهة المعوقات المعيشية. يُضاف إلى ذلك، مشكلة تهالك المؤسّسات الصحية وعدم قدرتها على تقديم الخدمات الأساسية والمتخصّصة، ممّا يجبر المواطنين على السفر إلى الخارج لتلقّي الخدمات العلاجية بأسعار باهظة. وتعاني دُور

مؤسّسات الرعاية الاجتماعية العاملة مع ذوي الإعاقة من مشاكل في الأداء، وهو ما يؤثّر على الفئة التي تستهدفها وخصوصاً أنّها من الفئات التي تواجه إهمالاً كبيراً، لا سيّما على صعيد عدم تأهيل هؤلاء الأشخاص للانخراط في المجتمع بفعاليّة. وثمّة أيضاً ضرورة بالغة للاهتمام ببعض الفئات المهمَلة الأخرى، لا سيّما المحتاجين إلى الخدمات العلاجية، والمرضى الذين يحتاجون إلى منح لمواكبة التحديات المعيشية. وينبغي أيضاً الالتفات إلى بعض القضايا العالقة، من قبيل التغطيات ضدّ حوادث العمل، والأمراض المهنية، ومنافع الأمومة، ومنح العجز عن العمل، وغير ذلك. كلّ هذه التحديات تحتاج إلى وضع آليات معالجة لتوفير شبكة رعاية اجتماعية فاعلة وشاملة ومنبثقة عن أساس حقوقيّ سليم.

باء- منظومة الحماية الاجتماعية

إنّ منظومة الحماية الاجتماعية الحالية لا تشمل كلّ فئات المجتمع، بل تقتصر على فئات معينة، كموظفي القطاع العام مثلاً. ولهذا السبب، تتطلّب الحماية الاجتماعية توسيع نطاق عملها ليشمل تأمين التغطية للجميع واستكمال هذه التغطية الأساسيّة بمستحقات إضافية تضمن حصول جميع المحتاجين - من كبار السن والعاطلين عن العمل والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والنازحين والمهجّرين والعمّال غير النظاميّين - على الدعم الكافي للدخل وخدمات التعليم والرعاية الصحّية. ولا بدّ في هذه الحال من تأسيس نظام التأمين الصحي الشامل وبلورة خطط الرعاية الصحية الفاعلة، بالإضافة إلى إصلاح المؤسسات الرسمية المعنية بتوفير الأمان والرعاية الاجتماعية والصحية، ووضع أسس المسؤولية الاجتماعية، وتنسيق برامج التنمية المستدامة. ويجب أن يُطبَّق ذلك ضمن خطة تعزّز حقوق الأفراد بالحماية الاجتماعية، وتضع الركائز الأربع للعدالة الاجتماعية (المساواة، الإنصاف، الحقوق، المشاركة) في صلب عمليّة تصميم أهداف السياسة العامة.

جيم- الشراكة بين القطاعين العام والخاص

يمكن للشراكة بين القطاعين العام والخاص أن تؤدي دوراً محوريّاً في تحسين الحالة الاجتماعية للمواطن الليبي، وذلك لعدة أسباب منها عجز الموازنات المتلاحقة، وعدم قدرة الدولة على خلق أي فوائض لاستثمارها في التنمية لخلق فرص عمل جديدة، فضلاً عن ارتفاع قيمة الدين والاستحقاقات على الدولة الليبية، والتكلفة الكبيرة التي تحتاجها المشاريع المتعثّرة ومرحلة إعادة الإعمار. أمام هذا الواقع، يخلق تشجيع الاستثمار والشراكة بين القطاعين العام والخاص فرصةً كبيرة لاستكمال المشاريع المتعثرة وتطوير البنية التحتية للدولة، وهو ما يؤدّي إلى خلق فرص عمل جديدة، وضمان استمرار التدفقات النقدية الخاصة بالاشتراكات والمساهمات المتعلقة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية. إلّا أن الشراكة بين القطاعين العام والخاص تواجه بدورها تحدياتها الخاصة، ومنها غياب التشريعات اللازمة لتنظيم هذه العلاقة، وغياب الهيكل المؤسّسي الذي يمكن التعامل معه في مثل هذه المشاريع. إنّ الحاجة إلى وضع تصورات وآليات معالجة وتفعيل لدور الشراكة بين القطاعين أصبحت ملحة إن لم تكن حقيقةً الحلّ الوحيد المتاح ضمن الواقع الاقتصادي الحالي.

دال- الحماية الاجتماعية القائمة على المشاركة والمساءلة في إدارة الحماية الاجتماعية

الحماية الاجتماعية القائمة على المشاركة والمساءلة هي من أهم السُبُل الآيلة إلى خلق واقع شفاف وقويم، خاصّة في القطاع الحكومي. وأكبر تحدٍّ يواجه الليبيّين اليوم هو التوزيع العادل للثروات والعدالة في الوظائف السياسية والاقتصادية والبعثات الدراسية. ولذلك، فمن دون خلق آليات شفافة وعادلة لترميم الثقة المجتمعية بالسلطة سيظل هذا التحدّي قائماً ويشكّل خطراً على الحماية الاجتماعية والوحدة الوطنية. يجب أن توفّر المساءلة الاجتماعية آليات وأدوات تفصح عن وقائع الفساد والإهمال والقصور، وذلك من خلال استخدام التقارير الرقابية، والمتابعة المستمرّة للبيانات والإحصاءات، وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني للإسهام في تلك الآليات بالمتابعة والمراقبة والإفصاح، وتفعيل مشاركة الأفراد في صنع القرار وتصميم السياسات المتعلقة بالحماية الاجتماعية.

هاء- مؤسّسات الحماية الاجتماعية

لمؤسسات الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي دور مهم خاصّة لذوي الدخل المحدود والفئات الهشّة (كالأرامل وكبار السن وذوي الإعاقة). إلا أنّ المؤسسات الحالية، كغيرها من مؤسسات الدولة، تواجه انقساماً مؤسّسياً خاصة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وذلك بسبب تداعيات الاقتتال والصراع والانقسام السياسي. وتواجه هذه المؤسسات تحديات عدة حالت دون القيام بدورها، منها صعوبة تحصيل اشتراكاتها من الخزانة العامة نظراً للأوضاع الراهنة، وعدم قدرتها على دفع مستحقّات الفئات الهشة في المجتمع، وتعثّر مشاريعها الاستثمارية جراء الحروب والاقتتال. إنّ هذا الواقع يهدّد قدرة هذه المؤسّسات على الإيفاء بالتزاماتها بالشكل المطلوب في المستقبل، فضلاً عن احتياجها إلى إعادة هيكلة وإعادة نظر في تشريعاتها لتتماشى واحتياجاتِ المجتمع الحالية والمعايير الدولية.

ثالثاً- المضي قدماً

ألف- في ما يخص حقوق الأسرة والمرأة والرعاية الاجتماعية والصحية

- تعزيز مكانة الأسرة ومقوّماتها لتستمرّ في توفير حاجات أفرادها وتأدية دورها الاجتماعي.
- ضمان الدخل الكافي للأسر الفقيرة والمعوزة وتعزيز قدرتها المالية على مواجهة متطلّبات الحياة، ودعم الأسر المنتجة في إطار التمكين الاقتصادي، وتقديم التمويل اللازم لتشجيع جميع أفراد الأسر الليبيّة على مزاولة الأعمال والمهن.
- تقديم الرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة، وضمان مواصلتهم التعليمَ الجامعي، وتوفير البنية العمرانية الملائمة لحاجاتهم.
- دمج ذوي الإعاقة في برامج التنمية في المجتمع، وذلك عبر تنمية قدراتهم في الاعتماد على أنفسهم.
- ضمان حماية الأسرة، وحماية المرأة والأمومة والأطفال دون سن 18، ورعاية كبار السن والذين أعجزتهم الشيخوخة عن إمكانية العمل.
- توسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية وضمان الخدمات التأمينية الصحية الشاملة ووضع قانون للتأمين الصحي الشامل.
- دراسة إمكانية استبدال الدعم أو إلغائه، على أن يترافق ذلك مع تحديد آليات واضحة الأهداف ونظام موحّد للدفع.

باء- في ما يخصّ منظومة الحماية الاجتماعية

- توسيع نطاق الحماية الاجتماعية بضمان حقوق الأفراد الاقتصادية والاجتماعية وبما يحقق المساواة ما بين المرأة والرجل.
- تكريس حقّ الجميع في الحصول على الحماية الاجتماعية في العقد الاجتماعي والدستور والسياسات والتشريعات كحقّ غير قابل للتصرف.
- مراجعة وتعديل القوانين المنظِّمة للحماية الاجتماعية عبر وضع الأطر القانونية السليمة والكافية والعصريّة لضمان حقوق الأفراد كاملة.
- تكريس الحقّ في العمل واعتماد نظام للتأمين ضدّ البطالة من دون تمييز بين الأفراد، وتبنّي نهج سياسات سوق العمل الفاعلة كشكل من أشكال الحماية الاجتماعية عبر توفير فرص العمل وإعادة إدماج العاطلين عن العمل في القوى العاملة.
- ربط الحماية الاجتماعية ببرامج التنمية المستدامة، ولا سيّما برامج التنمية المكانية المحلية، وذلك بما يسهّل على الأفراد الانخراط في برامج تنموية حقيقية وملامِسة لحاجاتهم الفعليّة.
- الوصول إلى الفئات الهشّة والفئات الضعيفة والطبقات المهمشّة في المجتمع والتفاعل معها، وإضافتها إلى منظومة الحماية الاجتماعية لتأهيل أفرادها والاستفادة من طاقاتهم الإنتاجية.

جيم- في ما يخصّ الشراكة بين القطاعين العام والخاص

- توفير منصّة للحوار بين القطاعين تكون قادرةً على تحديد مسؤوليات القطاع الخاصّ في منظومة الحماية الاجتماعية.
- تحديد وتفعيل دور الدولة الأساسي في مراقبة القطاع الخاصّ، لا سيّما ما يتعلّق بالالتزام بمسؤولياته تجاه حقوق الأفراد الاقتصادية والاجتماعية.

- تحديد دور القطاع الخاصّ في مجال المسؤولية الاجتماعية وبرامج التنمية المكانية المستدامة، وضمان التنسيق مع المؤسّسات العاملة في منظومة الحماية الاجتماعية.
- بناء شراكة فعّالة بين القطاعين في مجال الرعاية الصحية ومساهمة القطاع الخاصّ في تقديم الخدمات التعليمية.

دال- في ما يخصّ الحماية الاجتماعية القائمة على المشاركة والمساءلة في إدارة الحماية الاجتماعية

- وضع إطار مناسب لقانون أخلاقي هدفُه تطبيق سياسات الحماية الاجتماعية بما يضمن المشاركة والمساءلة في إدارة نُظُم الحماية الاجتماعية.
- إفساح المجال أمام مشاركة الأفراد في صياغة سياسات الحماية الاجتماعيّة، وتعزيز حقّ المواطنة والمسؤولية ومكافحة الفساد.
- تفعيل مشاركة الأفراد في صنع القرار وتصميم السياسات المتعلّقة بالحماية الاجتماعية.
- ضمان مشاركة الأفراد والمجتمع المدني مع السلطات المحلية في مراجعة الميزانيات والإنفاق الاجتماعي.

هاء- في ما يخصّ مؤسّسات الضمان الاجتماعي

- العمل على توحيد المؤسّسات المنقسمة والنظر في إعادة هيكلتها بما يتماشى والاحتياجات المستجدة في المجتمع، خاصة ما يتعلّق بالمساعدات التي تدفع مرة واحدة للمضمونين.
- إنشاء حاضنات اجتماعية للمشاريع الإنتاجية لذوي الإعاقة والمضمونين.
- إنشاء آليات لتقديم الدعم للعاطلين عن العمل وإعادة تأهيلهم للحصول على وظائف جديدة.
- تقييم استثمارات المؤسسات ووضع الخطط المتكاملة للاستثمار الأمثل فيها، وتضخيم العوائد لمواجهة الاحتياجات المستمرّة للمضمونين.
- وضع الخطط والآليات لاستهداف الموظّفين والعاملين في القطاع الخاص والعاملين لحسابهم الخاص، وذلك للتسجيل في مؤسّسات النظام الاجتماعي والانضمام إلى مشاريعها.
- العمل على وضع آليات إشراك ذوي الإعاقة والأرامل في العمليات الإنتاجية والاقتصادية.

رابعاً- خلاصة

تعتبر الحماية الاجتماعية أداة للعدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة ومسؤولية على الدولة العمل على تحقيقها لمواطنيها، من خلال معالجة التحدّيات التي تواجهها نُظُم الحماية الاجتماعية، وذلك بهدف ضمان الاستقرار المجتمعي وترميم الثقة مع المواطنين. ويمكن تحقيق ذلك عبر سن التشريعات والقوانين اللازمة لتطوير نُظُم الحماية الاجتماعية، والعمل على التوزيع العادل للثروات، وضمان التساوي في الوصول إلى الوظائف السيادية، والاهتمام بالفئات الهشة في المجتمع. وينبغي في هذا الإطار تفعيل دور القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني لتطوير الشبكة الاجتماعية وتوفير العيش الكريم والآمن للمواطن، سواء عبر الدعم النقدي المباشر المتمثّل في التعويضات أو الدعم العيني المتمثّل في الخدمات التعليمية والصحية وتوفير فرص العمل.

لائحة بالمنشورات الصادرة عن مشروع ليبيا

Document Number	Title	العنوان
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/TP.3	An Introductory Study on the Status, Challenges and Prospects of the Libyan Economy Part I of a Baseline Study for the Libya Socioeconomic Dialogue Project	دراسة تمهيدية عن الاقتصاد في ليبيا: الواقع والتحديات والآفاق الجزء الأول من دراسة أولية لمشروع الحوار الاجتماعي والاقتصادي الليبي
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/TP.2	An Introductory Study on the Status, Challenges and Prospects of the Libyan Society Part II of a Baseline Study for the Libya Socioeconomic Dialogue Project	دراسة تمهيدية عن المجتمع في ليبيا: الواقع والتحديات والآفاق الجزء الثاني من دراسة أولية لمشروع الحوار الاجتماعي والاقتصادي الليبي
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/TP.1	An Introductory Study on the Status, Challenges and Prospects of Governance and Institutions in Libya Part III of a Baseline Study for the Libya Socioeconomic Dialogue Project	دراسة تمهيدية عن الحوكمة والمؤسسات في ليبيا: الواقع والتحديات والآفاق الجزء الثالث من دراسة أولية لمشروع الحوار الاجتماعي والاقتصادي الليبي
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/TP.8	The economic cost of the Libyan conflict	الكلفة الاقتصادية للصراع في ليبيا
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/TP.5	Economic cost of the Libyan conflict Executive Summary	الكلفة الاقتصادية للصراع في ليبيا ملخص تنفيذي
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/2	Benefits of Peace in Libya :Neighbouring Countries and Beyond	السلام في ليبيا: فوائد للبلدان المجاورة والعالم
E/ESCWA/CL6.GCP/2020/2/ SUMMARY	Benefits of Peace in Libya :Neighbouring Countries and Beyond Executive Summary	السلام في ليبيا: فوائد للبلدان المجاورة والعالم ملخص تنفيذي
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/TP.1	Vision for Libya: towards prosperity, justice and strong State institutions	رؤية لليبيا: نحو دولة الازدهار والعدالة والمؤسسات
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.1	Towards an inclusive national identity in light of a just citizenship State	نحو هوية وطنية جامعة في ظل دولة العدالة المواطنية
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.2	Social protection system	منظومة الحماية الاجتماعية
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.3	Human capital, youth and women empowerment, and the integration of militant forces	رأس المال البشري وتمكين الشباب والمرأة ودمج المسلّحين
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.4	The role of the State in sustainable economic development and the strategic positioning of Libya in the global economy	دور الدولة في التنمية الاقتصادية المستدامة والتموضع الاستراتيجي لليبيا في الاقتصاد العالمي
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.5	Strengthening the State authority and the rule of law through a fair and independent justice system, and human security based on human rights and the principles of comprehensive justice	تعزيز سلطة الدولة وسيادة القانون في ليبيا: دور مبادئ حقوق الإنسان والعدالة الشاملة في إرساء منظومة مجتمعيّة عادلة، وقضاء نزيه ومستقلّ، وأمن إنسانيّ مستدام
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.6	Restoring trust and reconciliations to establish a national charter	ترميم الثقة والمصالحات: الطريق نحو تأسيس ميثاق وطني ليبي
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.7	Building a State of institutions, regional integration and international cooperation	بناء دولة المؤسسات والتكامل الإقليمي والتعاون الدولي
E/ESCWA/CL6.GCP/2021/ POLICY BRIEF.8	Mechanisms for economic reform and recovery	آليّات الإصلاح والتعافي الاقتصادي

المصادر

الإسكوا (2019). إصلاح نُظُم الحماية الاجتماعية في البلدان العربية.

الإسكوا (2015). الحماية الاجتماعية أداةٌ للعدالة، نشرة التنمية الاجتماعية، المجلّد 5، العدد 2.

رمزي، نبيل (2000). الأمن الاجتماعي والرعاية الاجتماعية من وجهة نظر سوسيولوجية، دار الفكر الجامعي.

منظّمة العمل الدولية (2017). تقرير الحماية الاجتماعية العالمي.

Abuhadra, Dia S., and Ajaali, Tawfik T. (2014). Labour Market and Employment Policy in Libya. European Training Foundation (ETF). Available at https://www.etf.europa.eu/sites/default/files/m/01 .BE9A2F283BC6B2C1257D1E0041161A_Employment%20policies_Libya.pdf

African Development Bank (2018). African Economic Outlook 2018. Available at https://www.icafrica. .org/fileadmin/documents/Knowledge/GENERAL_INFRA/AfricanEconomicOutlook2018.pdf

E/ESCWA/CL6.GCP/2021/POLICY BRIEF.2

21-00127

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

رؤيتنا: طاقاتٌ وابتكار، ومنطقتُنا استقرارٌ وعدلٌ وازدهار

رسالتنا: بشغَف وعزْم وعَمَل: نبتكِر، ننتج المعرفة، نقدّمُ المشورة، نبني التوافق، نواكب المنطقةَ العربية على مسار خطة عام 2030.

يداً بيد، نبني غداً مشرقاً لكلّ إنسان.

www.unescwa.org